

175235 - الفضل الوارد في الحج المبرور عام في الفرض والنفل

السؤال

قال لنا الرسول صلى الله عليه وسلم في الحديث : أن من حج ولم يرفث ولم يفسق رجع كيوم ولدته أمه ، فهل هذا الأجر فقط في حج الفريضة ؟ أم أيضا ينطبق على من حج بعد حج الفريضة أي حج السنة ؟ هل يرجع كما ولدته أمه ؟ وإن كان حجه مبرورا هل ليس له جزاء إلا الجنة أم فقط لحج الفريضة ؟

الإجابة المفصلة

جاء في فضل الحج أحاديث ، ومنها :

1. ما رواه البخاري (1521) ومسلم (1350) عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول : (مَنْ حَجَّ لِلَّهِ فَلَمْ يَرْفُثْ وَلَمْ يَفْسُقْ رَجَعَ كَيَوْمِ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ) .
2. وروى البخاري (1773) ومسلم (1349) عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : (الْحَجُّ الْمَبْرُورُ لَيْسَ لَهُ جَزَاءٌ إِلَّا الْجَنَّةُ) .
3. وروى الترمذي (738) والنسائي (2631) عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (تَابِعُوا بَيْنَ الْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ ، فَإِنَّهُمَا يَنْفِيَانِ الْفَقْرَ وَالذُّنُوبَ ، كَمَا يَنْفِي الْكَبِيرُ حَبَثَ الْحَدِيدِ وَالذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ وَالْأَيْسَ لِلْحَجَّةِ الْمَبْرُورَةِ تَوَابٌ إِلَّا الْجَنَّةُ) ، وحسنه الشيخ الألباني في "صحيح سنن الترمذي" .

والفضل الوارد في الأحاديث

السابقة داخل فيه حج الفريضة وحج النافلة ؛ وذلك لعموم اللفظ فيها.

والحج المبرور كما قال

العلماء رحمهم الله : هو الحج الذي لا يخالطه إثم .

قال الشيخ ابن باز رحمه الله : " الحج المبرور هو الذي لا يرتكب فيه صاحبه معصية لله ، كما يدل على ذلك قوله صلى الله عليه وسلم فيما رواه أبو هريرة رضي الله عنه : (من حج فلم يرفث ولم يفسق رجع كيوم ولدته أمه) " انتهى من "مجموع فتاوى ابن باز" (16/334) .

والله أعلم